

315 هل على ذنب إن كنت سبباً في عدم زواج والدتي بعد وفاة والدي؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

احد الاخوة يقول تزوجت والدتي بعد وفاة والدي مرتين. وعلمت انها ستتزوج للمرة السالسة وقمت بارسال خطاب اليها وقلت لها في

الخطاب هل هذا الكلام صحيح؟ فردت علي وقالت هذا ليس بصحيح وقالت - 00:00:00

يحرمون علي مسلك لن اتزوج ابدا حتى اموت. والان انا حائر فلا علي ذنب بهذا الكلام. وماذا افعل ليس لك ان تعترض على امك ان تزوج وقد اباح الله لها الزواج اذا مات زوجها اتزوج بعدها وطلقها تزوج بعده - 00:00:20

منه ولو اخذت عشرة او عشرين ما عليك منه ليس لك حق في منعها من ذلك. وانما عليك النصيحة لها بان تختار ازواج الطيبين والناس الاخيار وتعينها على ذلك. اما ان تعرض لمنعها او تؤذيها في هذا الشيء هذا غلط. ولا يضر اباك ان زوج بعدهك. لا - 00:00:40 الرؤباء ونتزوج بعده ثم يمنع الزواج لازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقط بعده عليه الصلة والسلام هذا خاص خواص النبي عليه الصلة والسلام الناس فالمرأة بعد موت زوجها او طلاقه لها لها مزوج. لكن ينبغي لها ان تتحرى الاخيار وتحرجى الطيبين -

00:01:00

ولو كان ولو كان اتخذت ازواجا لطلقت لها ان تلتمس او يلتمس لها ولبها الزوج الآخر وهكذا وهكذا ولو تعدد الازواج وليس لك

الاعتراض عليها الا في النصيحة اذا كان الخاطب لها ليس بمناسب تتصحه. وتوسط في الخير. نعم - 00:01:20

مع تحريمها على الحرام انها ما تزوج هذا غلط منها. ليس لها ذلك يجوز لها التحرير. واذا اراد الزواج بعد هذا عن تحريمها لازواج عليها كفارة يمين واتزوج بعد ذلك تزوج ولو ولو قالت هذا الكلام ليس عليه الا كفارة - 00:01:40

ان تزوجت - 00:02:00